لو لم يرد يأكل ادم للخطة ما وقعنا في هذا البلا او ادعى النبوة فطلب اخر منه معجزة
او رد حديث النبي صلى الله عليه وسلم او قال بعد اكل الحرام او شربه الحمد لله او قيل له قل
لا اله الا الله فقال لا اقول او قيل له صل قال لا اصلي او صليت بغير طهارة او قيل له
اد الزكوة فقال لا اودي او قال الصوم يضر او قال الفقيه وجهه اشرعيا فقال هذا
الذي قلت على السفيه او قالت المرأة لزوجها يا كافر فقال لم صحيتني او ان كنت هكذا
لا تسكني معي او وضع على راسه قلنسوة المجوس بلا ضرورة او قال المجوسي خير من
النصراني او النصراني خير من المجوسي او قال اخرجني يوم المحشر فقال ايش شغل مع
المحشر او قال تجدني في ذلك الجمع او قال اعطني حقي والله اخذ منك يوم القيمة عشرين
او قال عند المبايعة الكفر خير مما يفعل او قال اطيب الحلال ان لا اصلي او سجد للسلطان
او غيره او قبل الارض قيل وهو قريب من السجود او قال ما دام هذا المذهب معي ما يعود
لي رزق ففي هذه المسايل قيل يكفر وقيل لا يكفر انتهى ومنه هنا ان من قال ان
فعلت كذا فانا كافر ان اراد به التعليق كفر حالا او بقصد نفسه لم يكفر وكذا ان اطلق
وليس لمراد ان يستغفر الله وان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله نص وبما من خلاف من قال
بكفره بذلك وما ذكره في الرضى بكفر الغير من الخلاف فيه بنا فيه جزم به بالكفر فيما لو
قال لركاب قراعرض عن الاسلام فقال اذهب الى فلان الفقيه وليس عليه الكفر الا رضاه
ببقايه عليه تلك المدة فالصواب ان الرضى بكفر الغير كفر وكذا من قال ظلمني الله الا ان
يفرق بانه هنا يحتمل انه من باب المشاكلة نحو ومكروا ومكر الله والذي يتجه انه ان نوى
هنا ببظلمك يخلص حقي منك وانما سماه ظلما للمشاكلة لا يكفر وكذا ان اطلق للقرينة
بخلاف ما اذا اراد حقيقة الظلم لاستحالته على الله تعالى اذ هو اما مجاوزة الحد
او التصرف في ملك الغير وكل منهما محال اما الاول فلانه تعالى ليس فوقه من يحد له
شيء شيا واما الثاني فلان العالم كله ملكه تعالى واضافة الاملاك الى غيره انما هي
بطريق الصورة دون الحقيقة ثم رايتني فيما سبق ذكرت في هذه ما يقتضي الكفر
عند الاطلاق ولعل ما هنا اقرب ومر ان الرافعي حكى عنهم كفر من قال الله يعلم

دايما

دايما اني اذكر بالدعاء وهو صريح في كفر من قال الله يعلم اني ما فعلت كذا وقد
فعله لانه نسب الله الى الجهل لانه نسب اليه انه يعلم الشيء على خلاف الواقع ومر ان
الصحيح فيمن قال لا اريد يمينه بالله بل بالطلاق انه لا يكفر نعم ان اراد بذلك الاستخفاف
باسم الله كفر كما هو واضح والذي يتجه فيما اذا اعطاني انه لا يكفر به الا ان قاله استخفافا
بالنعمة من حيث نسبتها الى الله تعالى وانكار المعوذتين وتصغير نحو شعره صلى الله
عليه وسلم من الكلام فيهما والذي يتجه في لولم يأكل ادم الخ انه لا يكون كفرا الا ان قصد
بذلك تنقيصه صلى الله على نبينا وعليه وسلم وواضح تكفير مدعي النبوة ويظهر كفر من
طلب منه معجزة لانه بطلبه لها منه مجوز لصدقه مع استحالة المعلومة من الدين بالضرورة
نعم ان اراد بذلك تسفيهه وبيان كذبه فلا كفر وورد حديث صلى الله عليه وسلم ان كان
من حيث السند فلا كفر به مطلقا او من حيث نسبته له صلى الله عليه وسلم كفر مطلقا كما
هو ظاهر فيهما وقول المجد بعد تناول الحرام يأتي فيه ما مر في التسمية على نحو الخمر
ويحتمل الفرق ويتجه في لا اقول ولا اصلي ولا اركع ولا اصوم او الصوم يضر ولا احج
انه لا كفر فيها الا ان اراد الاستخفاف بكلمة الشهادة او بالصلاة او الزكوة او الصوم
او الحج وحكم الصلاة بالظهر مر تفصيله ويظهر في هذا الذي قلت عمل السفيه انه
لا كفر به الا ان اراد الاستخفاف بالحكم الشرعي من حيث كونه حكما شرعيا وفي قوله الزوج
ان كنت الخ انه لا كفر به ايضا الا ان قصد التعليق او قال ذلك رضى بوصفها له بكافر
ووضع قلنسوة المجوس مر حكمه وما فيه وكذا المجوسي خير من النصراني وما بعده مر
حكمه ايضا ويظهر انه لا كفر بايش شغل مع المحشر الا ان قصد الاستخفاف به ولا
بين تجدني الخ الا ان اراد ان الله لا يقدر على ان يجمعه به في ذلك اليوم بخلاف ما اذا
اراد انه لم يذنبا يذهب به بسببها الى النار ابتدا فلا يجتمع به والقول بالكفر في
اعطني حقي والله اخذ منك الخ لا وجه له ومن قال الكفر خير مما يفعل ان اراد ان
في الكفر خيرا ولو بوجه ما كان كافرا والا فلا ومن قال اطيب الحلال ان لا اصلي
الظاهر انه يكفر به لانه جعل ترك الصلاة من حيث هي من الحلال بل اطيبه وهذا كفر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)